الاقتصادية[٤٦] ، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث[٤٧] .

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات الجمعية العامة **٣٢٧٣** (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و **٣٨/٣١** المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ ، و **١٩/٣٦** المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ، و **٢٥/٣٨** المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، و **٢٣/٤٠** المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، التي أعادت فيها الجمعية العامة التأكيد على أهمية قيام كل دولة بتحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية أساسية لغرض التقدم الاجتماعي ، وعلى ضرورة دراسة خبرات البلدان في هذا الميدان ،

وإذ يلاحظ مع القلق ما انتهى إليه الأمين العام بشأن الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العديد من أنحاء العالم في تقريره المعنون « أضواء على الحالة الاجتماعية في العالم ١٩٨٧ : التطورات الأخيرة والمسائل الراهنة »[٤٨] ،

ورغبة منه في ضمان القضاء السريع والتام على جميع العقبات التي تعترض طريق التقدم الاقتصادي والاجتماعي للشعوب ، كما حددها إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ،

وإذ يلاحظ اقتراح حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أن تستضيف الحلقة الدراسية الأقاليمية المتعلقة بالخبرات الوطنية التي اكتسبتها البلدان النامية والمتقدمة النمو في مجال تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض التقدم الاجتماعي ، كما هو مطلوب في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة **٢٥/٣٨** ،

١ ـ **يؤكد مجدداً** أن من شأن زيادة تبادل الخبرات الوطنية في مجال تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض التقدم الاجتماعي أن تسهم في تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ؛

٢ ـ **يلاحظ** أن الأمين العام يتخذ الترتيبات لكي تعقد في عام **١٩٨٨** الحلقة الدراسية الأقاليمية التي دعت إليها الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة **٢٥/٣٨** ، في حدود الموارد المخصصة لبرنامج الخدمات الاستشارية القطاعية والإقليمية ؛

٣ ـ **يدعو** جميع الدول إلى أن تقدم إلى الأمين العام تقارير وطنية عن خبراتها في مجال تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض التقدم الاجتماعي ؛

٤ ـ **يرجو** من الأمين العام أن يعد ، بالتشاور مع جميع الدول ، تقريراً عن الخبرات الوطنية في مجال تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض لتقدم الاجتماعي ، آخذاً في الاعتبار أحكام قرارات الجمعية العامة **١٩/٣٦** و **٢٥/٣٨** و **٢٣/٤٠** ، وأن يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٥ ـ **يرجو** من لجنة التنمية الاجتماعية أن تنظر ، في دورتها الحادية والثلاثين ، في مسألة الخبرات الوطنية في مجال تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى لغرض التقدم الاجتماعي .

الجلسة العامة ١٧
٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧

٣٦/١٩٨٧ ـ تسخير العلم والتكنولوجيا لصالح التنمية الاجتماعية والاقتصادية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يلاحظ أن التقدم العلمي والتكنولوجي عامل هام في تطور المجتمع الإنساني اجتماعياً واقتصادياً ،

وإذ يعيد تأكيد مقاصد إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها **٢٥٤٢** (د ـ ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، والذي طُلب فيه إلى الدول أن تستهدف التقاسم العادل لمنجزات التقدم العلمي والتكنولوجي التي تحققها البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية واستخدام العلم والتكنولوجيا استخداماً مطرد الزيادة لصالح التنمية الاجتماعية للمجتمع ، وكذلك تكثيف التعاون الدولي في هذا الميدان ،

وإذ يعيد أيضاً تأكيد أحكام الإعلان الخاص بتسخير التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها **٣٣٨٤** (د ـ ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، والذي طُلب فيه إلى جميع الدول أن تنهض بالتعاون الدولي لضمان استخدام نتائج التطورات العلمية والتكنولوجية بما يحقق مصلحة تدعيم السلم والأمن الدوليين والحرية والاستقلال ، وكذلك لغرض التنمية الاقتصادية والاجتماعية للشعوب وإعمال حقوق الإنسان وحرياته وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ يرى أن تنفيذ الإعلانين المذكورين أعلاه سيسهم في تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية للشعوب والتعاون الدولي لصالح التقدم العلمي والتكنولوجي وفي تدعيم السلم ،

---

(٤٦) قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) .
(٤٧) قرار الجمعية العامة ٥٦/٣٥ ، المرفق .
(٤٨) E/CN. 5/1987/2 .

وإذ يؤكد على أن تعاون الدول على الصعيد الدولي من أجل تعزيز التقدم العلمي والتكنولوجي هو في صالح التنمية الاجتماعية والاقتصادية لجميع الشعوب ويمكن أن يسهم في التنمية وفي تعزيز السلم ،

وإذ يلاحظ أن المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية سيُعقد في نيويورك في الفترة من ٢٤ آب/أغسطس إلى ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ،

واقتناعاً منه بأنه ينبغي ، في زمن يتسم بسرعة التقدم العلمي والتكنولوجي ، أن تستخدم موارد الجنس البشري وأعمال العلماء لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأمم سلمياً ، ولتحسين مستويات معيشة جميع الشعوب ،

وإذ يدرك أن التعاون التقني ، بما في ذلك إمكانية نقل التكنولوجيا ، هو أحد السبل لتحقيق تقدم اجتماعي أفضل في البلدان النامية ،

وإذ يذكّر بقراره ٢١/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٩ أيار/مايو ١٩٨٥ ، الذي نص فيه على أن التقرير التالي عن الحالة الاجتماعية في العالم يجب أن يتضمن تحليلاً أكثر استفاضة لأثر التكنولوجيات الجديدة والناشئة على الأحوال الاجتماعية - الاقتصادية ، وخاصة في البلدان النامية ، وعلى أن يحلل التقدم المحرز في نشر التكنولوجيا الملائمة على الصعيد الدولي ، واستخدام التكنولوجيا في تحسين الظروف الاجتماعية في البلدان النامية ،

١ - يطلب إلى جميع الدول أن تعمل على التعاون لضمان تسخير التقدم العلمي والتكنولوجي لصالح رفاه شعوبها والجنس البشري بأسره ، ولصالح تنميتها الاجتماعية والاقتصادية ، وأن تسهم في القضاء على التخلف الاقتصادي والمشاكل الاجتماعية الخطيرة في العالم ، كالجوع والأمية والتشرد والبطالة وقصور الوقاية الصحية ؛

٢ - يشدد على ضرورة تسخير التقدم العلمي والتكنولوجي لإعمال كامل حقوق الإنسان الأساسية ، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ؛

٣ - يحث جميع الدول على أن تبذل قصارى الجهد للاستفادة من المنجزات العلمية والتكنولوجية في تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية السلمية ، وأن تمنع إساءة استخدامها في غير صالح الشعوب ؛

٤ - يرجو من لجنة التنمية الاجتماعية أن تنظر في موضوع تسخير العلم والتكنولوجيا لصالح التنمية الاجتماعية ، مع استعراضها الحالة الاجتماعية في العالم .

الجلسة العامة ١٧
٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧

٣٧/١٩٨٧ - السنة الدولية لإيواء المشردين

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢١/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي أعلنت فيه الجمعية تكريس عام ١٩٨٧ سنة دولية لإيواء المشردين ،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ١٤٦/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وقرار المجلس ٤١/١٩٨٦ المؤرخ في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٦ ،

وإذ يشير كذلك إلى أن هدف الأنشطة قبل السنة وأثناءها هو تحسين مأوى وأحياء بعض الفقراء والمحرومين بنهاية عام ١٩٨٧ ، وفقاً للأولويات الوطنية ، وبيان سبل ووسائل تحسين مأوى وأحياء الفقراء والمحرومين بحلول عام ٢٠٠٠ ،

وإذ يسلّم مع الأسف بأن جزءًا كبيراً من سكان العالم ليس له مأوى ملائم ويعيش في ظروف غير صحية وغير نظيفة للغاية ،

وإذ يلاحظ أن افتقار ملايين البشر إلى السكن الملائم يمثل مشكلة اجتماعية خطيرة تستدعي تدابير عاجلة على الصعيدين الوطني والدولي ،

وإذ يحيط علماً بأن كلاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[٥] ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[١] ، وإعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي[٤٤] ، وإعلان الحق في التنمية[٤٩] ، ينص على أن لجميع الأشخاص الحق في مستوى معيشي لائق ، بما في ذلك السكن الملائم ، وعلى أنه ينبغي للدول أن تتخذ الخطوات المناسبة لضمان تحقيق ذلك ،

وإذ يسلّم بأن توفير المأوى الملائم ضروري جداً لتعزيز وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والصحة البشرية على الصعيد الوطني ،

١ - يطلب إلى جميع الحكومات وجميع المؤسسات المعنية ، الوطنية منها والدولية ، أن تتخذ خطوات حاسمة لبلوغ أهداف وغايات السنة الدولية لإيواء المشردين وأن تقوم بإعلام الأمين العام بذلك ؛

٢ - يرجو من الأمين العام أن يولي ، لدى تقييمه نتائج السنة الدولية لإيواء المشردين ، العناية الواجبة للجوانب الاجتماعية والإنسانية للإسكان بالنسبة إلى الفقراء والمحرومين ، وأن يولي العناية الواجبة ، في هذا الصدد ، إلى المتابعة العملية للسنة عن طريق لجنة المستوطنات البشرية ؛

---

(٤٩) قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١ ، المرفق .